

## سنن البيهقي الكبرى

13753 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا وكيع عن سفيان عن حماد قال قال ي سأل سعيدي بن جبير عن قوله تعالى { ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن } قال أهل الأوثان قال الشيخ C ومعناه ذكره السدي ومقاتل بن سليمان المفسر قال الشافعي C وقد قيل هذه الآية في جميع المشركين ثم نزلت الرخصة بعدها في إحلال نكاح الحرائر من أهل الكتاب خاصة كما جاءت في إحلال ذبائح أهل الكتاب قال الله تعالى { اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات والمؤمنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم إذا آتيتموهن أجورهن }